

Distr.
LIMITED

A/HRC/1/L.5
28 June 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الأولى
البند ٤ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

مشروع بيان مقترح من رئيس مجلس حقوق الإنسان

بدء نفاذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره
من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

- ١- يرحب مجلس حقوق الإنسان ببدء النفاذ، في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الذي اعتمدهت الجمعية العامة في قرارها ١٩٩/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.
- ٢- يهنئ مجلس حقوق الإنسان الدول العشرين الأولى في التصديق على البروتوكول الاختياري.
- ٣- يدعو مجلس حقوق الإنسان جميع الدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب إلى النظر باكراً في التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية الذي ينص على مزيد من التدابير التي يمكن الاستعانة بها في مكافحة التعذيب ومنعه.
- ٤- يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى الأمين العام أن يكفل، في حدود الإطار العام لميزانية الأمم المتحدة، توفير القدر الكافي من الموظفين والمرافق للهيئات والآليات التي تشارك في مناهضة التعذيب ومساعدة ضحاياه، بما يتناسب مع ما أبدته الدول الأعضاء من تأييد قوي لمناهضة التعذيب ومساعدة ضحاياه.